تنفعه عنه لان كثيرا من الناس يانفون عالبا من اكل الصدقة وفي مسلم
الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة وهو بد لعلى الغاية اي فدر ما
يجوز به المسافر ما يكفيه يوما وليلة وفي حديث اجيزوا الوفد بنحو ما كنت
اجيزهم وسيكون لنا عودة ان شا الله تعالى بعونه وقوته الى بقية
مباحث هذا في باب اكرام الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت بضم الميم وقال الطوفي بكسرها سمعناه وهو القياس لكن رب
يجيء بي ان المراد اذا اراد ان يتكلم فليفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب
عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ومكروه وقد استعمل هذا الحديث من الطريقين
على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق الفعلية والقولية اما الاولان فقد الفعلية
واولها يوجع الى الامور بالتحلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى ان الامر بالتحلي
بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل الايمان فهو متصف بالشفقة على خلق
الله قولا بالخير او سكوتا عن الشر وفعلا لما ينفع او تركا لما يضر واسه اعلم

باب حق الجوار وفي قرب الابواب فمن كان اقرب كان الحق
له وبه قال حدثنا الحجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون
الواو وبعد هما نون البكري قال سمعت طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد
الله التيمي القرشي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول
الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي بضم الهمزة من الاهداء قال صلى الله
عليه وسلم الى اقربهما منك بابا نصبا على التمييز اي اشدهما قربا لانه
يري ما يدخل جاره من هدية وغيرها فيشتوق لها بخلاف الابعد
وروي عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عايشة حق الجوار اربعون دارا
من كل جانب وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا الا ان
اربعين دارا جار وحديث الباب سبق في الشفعة والله الموفق والمعين

باب بالتنوين يذكر فيه كل معروف يفعله الانسان
او يقوله من الخير مما ندب اليه الشارع او نهى عنه يكتب له به صدقة
وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة المحمصي قال حدثنا
ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة المنوحسين
وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد
يحيى بن المنكدر بضم الميم وسكون النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها

راء بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة وزاد
الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر
وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة
واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن
المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تكفف من دلوك في اناء اخيك وكره
الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته
في الادب المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح من جهته
ولفظها سواء نعم هو في مسند احمد من طريق ابن المنكدر بلفظ المشار اليه
انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه مسلم من حديث حذيفة
والله اعلم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري بسقط لفظ الاشعري رابيه عن ابيه
ابي بردة قال عن جده ابي موسى انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
على كل مسلم في مكارم الاخلاق صدقة وليس ذلك فرض اجماعا قالوا فان لم يجد
ما يتصدق به قال يعين ذا الحاجة الملهوف بالتثنية فليسع نفسه
مما يكسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بانفاقه عليها ومن تلزمه نفقته ويستعين
بما يكسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بانفاقه عليها ومن تلزمه نفقته ويستعين
بذلك عن ذل السوال لغيره وليتصدق فينفع غيره ويوجر قالوا فان لم يستطع
وليتصدق بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الامر قال ابن مالك قالوا فان لم
يستطع بان عجز عن ذلك اولم يفعل ذلك كسلا او لشك من الراوي قال صلى
الله عليه وسلم فيعين بالتحتية بقوله او بالفعل او بهما اذا الحاجة الملهوف اي المظلوم
المستغيث يقال لمن الرجل اذا ظلم او الحزون المكروب قالوا فان لم يفعل
ذلك عكسه الصلاة والسلام عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فليأمر او بالخير
او قال بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قالوا فان لم يفعل قال
عليه الصلاة والسلام فليمسك ولابي ذر فليمسك عن الشر فانه اي
الامساك عنه له صدقة بتشديد الباء وتخفيفها وتمسك به من قال ان الترك عمل وكسب
للعبد خلافا لمن قال انه ليس بعمل وسكون لنا عودة ان شا الله تعالى
بعونه وقوته الى بقية مباحث ذلك في الزكاة وسبق الحديث في الزكاة هذا

باب طيب الكلام وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي